

قرار رقم (٥) / م

رئيس مجلس المفوضين:

- بناءً على أحكام القانون رقم /22/ لعام 2005، وتعديلاته بالمرسوم التشريعي رقم /50/ لعام 2009.
- وأحكام القانون رقم /55/ لعام 2006 وتعديلاته بالمرسوم التشريعي رقم /53/ لعام 2009.
- وأحكام المرسوم رقم /5/ لعام 2017.
- وأحكام المرسوم /319/ لعام 2014.
- وأحكام نظام الترخيص لشركات الخدمات والوساطة المالية رقم /3942/ الصادر عن السيد رئيس مجلس الوزراء بتاريخ 2006/08/28، وتعديلاته بالقرارين رقم /16317-14339/ لعام 2011.
- وعلى موافقة مجلس المفوضين في جلسته رقم /1/ المنعقدة بتاريخ 2018/1/8.

يقرر ما يلي:

المادة -1- تجديد اعتماد شركة " سورية و المهجر لخدمات المالية- محدودة المسؤولية " لممارسة نشاط الوساطة في الأوراق المالية لحسابها ولحساب الغير لعام 2018.

المادة - 2- تجديد الاعتماد الممنوح لكل من السادة:

رقم الاعتماد	الاسم	المنصب الوظيفي
66	جورج صايغ	رئيس مجلس المديرين
235	ميثال عزام	نائب رئيس مجلس المديرين
67	فادي عسيران	عضو مجلس المديرين
236	سمير باصوص	عضو مجلس المديرين
69	ميثال شيخاني	عضو مجلس المديرين

مدير عام	فراس السمان	203
وسيط مالي	حسني الجمعة	71
وسيط مالي	كندة سكاكيني	72
محاسب	إيلين داراني	74

المادة - 3 - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق 2018/1/8

رئيس مجلس مفوضي
هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية
الدكتور عابد فضلية

